ادخر ط الله عليه وسلم لاحد عاجلته او ليس جوازه لاحد
للامة وانما اذا تقع الحوالة عليه كما ينافي التوكل وما يدل
على ان المراد انه انما كان ليس جوازه بانه كان ط الله عليه وسلم
اغلب احواله عدم الادخار وانما ادخر توسعة على امته رحمة
بهم واشفاقا على الضعفاء منهم اذ لولم يدخر لم يكن لهم من ان
يدخر نحو ببعد ذلك ليس حكمه وقوله ط الله عليه وسلم
انى كلما انا اقسم اسوس بين ط صلوات الله عليه ان الشيطان
ليس من شانه ولا من وضعه وانما يدخل فيه ليس حكمه وما
يتعلق به لامته بما فهم

الحزب الثالث

قوله ط
الله عليه وسلم كاد العلم تكمل امته برزقه اعلم ان العلم
حيث ما ذكر في الكتاب العزيز اريد به السنة انما المراد به العلم
النافع الذي تغار منه الخشية وتكتنفه الخشية قال الله سبحانه
انما يخشى الله من عباده العلماء بين ان الخشية تلازم العلم
وبهم من هذا ان العلم انما هم اهل الخشية وكذلك قوله قال
الزجاج اوتوا العلم والمراد بهم من رزق العلم وقارب زهق علما وقوله
ط الله عليه وسلم ان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم
وقوله العلماء ورثة الانبياء وقوله هاهنا كاد العلم تكمل الله
برزقه انما المراد بالعلم هذا العلم النافع انما هم اهل
السعي النافع وذلك متعين بالضرورة كان ط الله عليه وسلم

فائدة

لقوله

رسوله ط الله عليه وسلم اجل من ان يحمل على غير هذا وقد
بينا ذلك في غير هذا الكتاب والعلم النافع هو الذي يستعاذ
به على كاعة الله ويلزم منه الحجابة من الله والوقوف على حدود
الله وهو علم المعرفة بالله وينقل العلم النافع العلم بالله
والعلم بما به امر الله اذا كان تعلمه لله بقوله ط الله عليه
وسلم كاد العلم تكمل الله برزقه اي تكمل له ان يوطه له
مع الهناء والعزة والسلامة من الحجبة وانما وقع هذا التاويل
وان معنى التكمل تكمل خاصة وذلك لان الحق سبحانه متكمل
متكمل بمن رزق العباد اجمع كلهم وما هذا العلم اعم يكتسبوه
بدليل ان هذا انما اريد بالكمالة كمالة خاصة كما ذكرنا انه اريد هنا
بالذكر ولهذا المعنى قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه

في حزبه

لما ما ان اعطانا كذا وكذا قال والرزق الصحيح الذي لا حجاب به
في الدنيا ولا حساب ولا سؤال ولا عذاب عليه في الاخرة على
بساط علم التوحيد والتنزيه ما ليس من اللهو والنعومة والكسب
بساط من الله الرزق الصحيح بانه الذي لا حجاب به في الدنيا

ولا حساب
في الاخرة
لان الرزق

وهو الرزق المتكمل به لطالب
العلم كما فسر الرزق الصحيح بانه

تكسر وتسر

لان ما وقعت به الحجبة بالاضافة به اذ الحجبة توجب
نكير الشيء بالمنع عن الحاضرة والصرف عن المباشرة كالعلم ما
يعمه العموم فان الرزق الصحيح الذي حط عن غير وجود تعب
ولا نصب بالمناسبة عن اهل الغفلة فيما يرجع الى الابدان وهو

Copyright © King Saud University